

السؤال

أريد أن تكتب لي التشهد بالعربية لأنني لا أجيد التلظظ بها .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

هذه بعض صيغ التشهد المأثورة عن النبي صلى الله عليه وسلم

1- قال ابن مسعود رضي الله عنه : " عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ التَّشَهُدُ كَمَا يَعْلَمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ (التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ) وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْنَا فَلَمَّا قُبِضَ قُلْنَا السَّلَامُ يَعْنِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " رواه البخاري (الاستئذان/6265) .

وهذا أثبت ألفاظ التشهد وأحسنها عند العلماء . ويقال هذا في التشهد الأول ، ويضاف إليه في التشهد الأخير الصلاة على النبي عليه الصلاة والسلام ، قال ابن القيم : " وشرع لأمته أن يصلوا عليه في التشهد الأخير " . الصلاة وحكم تاركها 1/284 .

ومن الصيغ الواردة في ذلك

2- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ) رواه مسلم (الصلاة/405) .

والسنة أن يدعو بعد التشهد وقبل التسليم ، يراجع سؤال 5236 .